

## تعقيب

عدد القضية : 34454

تاريخ القرار : 3 ماي 2004

الأطراف : - شركة "-----"

- الإدارة العامة للمراقبة الجبائية.

المادة : توظيف إجباري.

الأداء على القيمة المضافة - شروط تطبيق نسبة 6% على البيوعات.

ملخص القضية : خضعت المعقبة إلى مراقبة جبائية معمقة نتج عنها صدور قرار في التوظيف الإجباري، فقامت بالإعتراض عليه أمام اللجنة الخاصة بالتوظيف الإجباري ببنزرت التي أصدرت قرارها موضوع الطعن المائل.

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا و أصلا مع الإحالة.

إن المشرع اقتضى من الخاضعين للأداء على القيمة المضافة أصحاب المنتوجات المذكورة أعلاه أن لا يفوتوا للحرفي أو المؤسسة الحرفية في منتوجاتهم سلفة الذكر بنسبة 6% إلا عند توفر الشروط المتمثلة في تقديم البطاقة المهنية أو وصل التسجيل وترخيص مسلم في الغرض من مكتب مراقبة الأداءات المعني بالأمر. بمعنى أنه في صورة عدم توفر الشرطين المذكورين يصبح من المتعين على الخاضعين للأداء أصحاب الأفضال والمواد الأولية المذكورة أعلاه تطبيق النسبة العامة التي أقرها القانون وأنه في خلاف ذلك لا يمكنهم أن يكونوا في حلّ من الأداءات المستوجب جمعها ودفعها لفائدة الخزينة.